كثيرة تركناها لطولها مخافة التطويل مع رجوع الامر الى ما ذكرناه **السادس** قوله والمتن لزوما ذهنيا بينا الاتيان بالبينين بعد الذهني على الاصطلاح المشهور من ان البينين اعم حتى او لا يختص الشيء بما هو اعم عنه وانما يحسن الكشف وهو ظاهر غير ان المصنف رحمه الله اصر عليه لانه مر على انهما متراد فان كما ذكر في الشرح فيصح على هذا ان يتبع كلا منهما بالاخر **قوله** كالزوم البصر للعمى الخ قال المحقق التفتازاني قلت البصر جزء مفهوم العمى فلا تكون دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن فتقول العمى عدم البصر والبصر هو العدم المضاف الى المحل الذي من شأنه ان يكون بصرا فافهم انتهى **قوله** مثل بعض المشايخ الى هذا البعض هو الشيخ ابو عثمان المغربي في شرح جمل الخونجي كما نقل عنه تلميذه ابن مرزوق رحمهما الله تعالى وابو عثمان هذا هو سعيد بن محمد المغربي التلمساني امام عالم فاضل فقيه فيه مذهب مالك متفنن في فنون شتى حال في اختصار المذهب تولى قضاء الجماعة بجاية عند اربي عثمان ثم ولي قضاء تلمسان وله في المقام ما يزيد على اربعين وله تواليف مفيدة منها شرح الجوني لم يؤلف عليه مثله وشرح جمل الخونجي وشرح تلخيص ابن البناء وغير ذلك انتهى **قوله** واما في قول الاصوليين الخ اما اهل البيان فكما قال واما اهل الاصول فجمهورهم كذلك وبعضهم ينازع في عدم الاشتراط ويريد ان يجعل الاصوليين موافقين في اللزوم الذهني للمنطقيين ومنتفيين اثارهم فلا يخالف على هذا الا اهل البيان ومرجع الخلاف الى تفسير الدلالة فمن فسرها بفهم المعنى من اللفظ متى اطلق اشترط اللزوم الذهني اذ لا يتأتى الفهم كما مر الا به ومن فسرها بفهم المعنى من اللفظ اذا اطلق لم يشترط ذلك او يكفي الفهم في الجملة لانا نجد ان هذا مراد الاصوليين والبيانيين **قوله** وفي كون اللزوم الذهني الخ هي عبارة ابن مرزوق بلفظه الا انه قال للاكثر وشيخي ابن الحباب الخ فاتى بها المصنف رحمه الله بلفظه ولم يغيره الا باسقاطه فكان ينبغي له ان ينسبها واياي وهذا البناء بعبارة لا توهم انه هو ناه ولكنه فعلة لك اختصارا وقد بينته في الشرح وهذا البناء من الشيخ اجابة مرتة اذا تحققته اتضح لك ان مراده بالفهم الذي فسرت به الدلالة هو الفهم بالفعل لا كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى حتى يرجع الفهم الى الحيثية كما يتوله المصنف تبعا للسعد بل المؤدى للعبارتين مختلف كما ذكرناه من قبل ويحتمل ان لم يرحمه الله كيف يحملهما واحدا هنالك ثم يعترف في هذا البناء بتحسنه

تنبيهان **الاول** الحصر في تقسيم اللازم طريقان الاول ان اللازم ينقسم الى لازم في الذهن والخارج كشجاعة الاسد والى لازم في الذهن فقط كالبصر المفهوم من العمى والى لازم خارجا فقط كسواد الغراب الطريق الثاني ان اللازم ينقسم الى بين وغير بين والبين ما يلزم من تصور الملازمين تصور اللزوم وبينهما وغير البين بالعكس ينقسم الى ذهني وهو ما يلزم من تصور الملزوم وتصور اللازم كشجاعة الاسد وغير ذهني وهو ما لا يلزم فيه ذلك كما مر ان الانسان للفرس وهذا التقسيم اضبط من الاول والثالث ذكرا الطريقين معا في الشرح وكانه في المتن مر على الاول وهو غير حاصر لبقاء بعض اقسام غير البين فان غير البين ينقسم الى ما لا يلزم ذهنا اصلا بل خارجا فقط كسواد الغراب وما يلزم ذهنا السواد عقلا لعدم منتشيه فيه والى ما يلزم ذهنا لا انطلبس كما نصور بين الملزوم وتصور اللزوم بينهما لاحتياجه الى وسط كالحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه ليس كل من تصور العالم وتصور الحدوث ادرك اللزوم بينهما لانه نظري

يحتاج

يحتاج الى وسط وهو المتغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث وقد تقدم ان التصديق اما ضروري واما نظري فالضروري بين والنظري هو غير البين وقد فهمت منه هذا ان لفظة ذهنا في قوله لم ان يكون المستحق لها فهم من اللفظ فهم ذهنا لازمه كالحيوان لكل لازم من لوازمه ذهنا وان كان لا يخطر ببال الفاهم وان كان لازما ذهنيا بينا فان كان لازما ذهنيا بينا بالمعنى الاخص كالزوج للاربعة فظاهر وان كان لازما ذهنيا بينا بالمعنى الاعم كالبصر للعمى فلان البصر جزء مفهوم العمى فلا تكون دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن فتقول للعمى عدم البصر عما من شأنه البصر والبصر هو العدم المضاف الى المحل الذي من شأنه ان يكون بصرا فافهم انتهى **قوله** مثل بعض المشايخ الى هذا البعض هو الشيخ ابو عثمان المغربي في شرح جمل الخونجي كما نقل عنه تلميذه ابن مرزوق رحمهما الله تعالى وابو عثمان هذا هو سعيد بن محمد المغربي التلمساني امام عالم فاضل فقيه فيه مذهب مالك متفنن في فنون شتى حال في اختصار المذهب تولى قضاء الجماعة بجاية عند اربي عثمان ثم ولي قضاء تلمسان وله في المقام ما يزيد على اربعين وله تواليف مفيدة منها شرح الجوني لم يؤلف عليه مثله وشرح جمل الخونجي وشرح تلخيص ابن البناء وغير ذلك انتهى **قوله** واما في قول الاصوليين الخ اما اهل البيان فكما قال واما اهل الاصول فجمهورهم كذلك وبعضهم ينازع في عدم الاشتراط ويريد ان يجعل الاصوليين موافقين في اللزوم الذهني للمنطقيين ومنتفيين اثارهم فلا يخالف على هذا الا اهل البيان ومرجع الخلاف الى تفسير الدلالة فمن فسرها بفهم المعنى من اللفظ متى اطلق اشترط اللزوم الذهني اذ لا يتأتى الفهم كما مر الا به ومن فسرها بفهم المعنى من اللفظ اذا اطلق لم يشترط ذلك او يكفي الفهم في الجملة لانا نجد ان هذا مراد الاصوليين والبيانيين **قوله** وفي كون اللزوم الذهني الخ هي عبارة ابن مرزوق بلفظه الا انه قال للاكثر وشيخي ابن الحباب الخ فاتى بها المصنف رحمه الله بلفظه ولم يغيره الا باسقاطه فكان ينبغي له ان ينسبها واياي وهذا البناء بعبارة لا توهم انه هو ناه ولكنه فعلة لك اختصارا وقد بينته في الشرح وهذا البناء من الشيخ اجابة مرتة اذا تحققته اتضح لك ان مراده بالفهم الذي فسرت به الدلالة هو الفهم بالفعل لا كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى حتى يرجع الفهم الى الحيثية كما يتوله المصنف تبعا للسعد بل المؤدى للعبارتين مختلف كما ذكرناه من قبل ويحتمل ان لم يرحمه الله كيف يحملهما واحدا هنالك ثم يعترف في هذا البناء بتحسنه

تنبيهان **الاول** الحصر في تقسيم اللازم طريقان الاول ان اللازم ينقسم الى لازم في الذهن والخارج كشجاعة الاسد والى لازم في الذهن فقط كالبصر المفهوم من العمى والى لازم خارجا فقط كسواد الغراب الطريق الثاني ان اللازم ينقسم الى بين وغير بين والبين ما يلزم من تصور الملازمين تصور اللزوم وبينهما وغير البين بالعكس ينقسم الى ذهني وهو ما يلزم من تصور الملزوم وتصور اللازم كشجاعة الاسد وغير ذهني وهو ما لا يلزم فيه ذلك كما مر ان الانسان للفرس وهذا التقسيم اضبط من الاول والثالث ذكرا الطريقين معا في الشرح وكانه في المتن مر على الاول وهو غير حاصر لبقاء بعض اقسام غير البين فان غير البين ينقسم الى ما لا يلزم ذهنا اصلا بل خارجا فقط كسواد الغراب وما يلزم ذهنا السواد عقلا لعدم منتشيه فيه والى ما يلزم ذهنا لا انطلبس كما نصور بين الملزوم وتصور اللزوم بينهما لاحتياجه الى وسط كالحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه ليس كل من تصور العالم وتصور الحدوث ادرك اللزوم بينهما لانه نظري

Copyright Sharing Society

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)